

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

### قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٦ لسنة ٢٠٠٣ (بالتفويض)

باعتراض المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية

محافظة البحيرة عن العام المالى ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦  
لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١  
ال الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة جلسة ٢٠٠٢/١٢/١٨ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠٠٣/١/٢١ :

### قرارات

**مادة ١ -** اعتماد المخاطبة (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة  
للعام المالى ٢٠٠٣ ، وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية ١١٣٩٨٠٠ جنيه (فقط وقدره  
مليون ومائة وتسعة وثلاثون ألفاً وثمانمائة جنيه لا غير) ، وبلغت جملة المصروفات  
التقديرية مبلغ ٥٨٩٦١٧ جنيهًا (فقط خمسماية وتسعة وثمانون ألفاً وستمائة  
وسبعين جنيهًا لا غير) ، بفاض وقدره ١٨٣٥٥٥ جنيهًا (فقط وقدره خمسماية  
وخمسون ألفاً ومائة وثلاثة وثمانون جنيهًا) .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٣/١/٢١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب